

الى السيد وزير العدل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

تعطيل السير العادي لمرفق القضاء بسبب فرض الإدلاء بجواز التلقيح

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

عرفت محاكم المملكة يوم 20 دجنبر 2021، وقفات احتجاجية لهيئات المحامي. رفضا لقرار فرض "جواز التلقيح" لولوج المحاكم، وسجل عدد من المحامين عدم مشروعية القرارات المتخذة وتعارضها مع مقتضيات القوانين والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وخصوصا ما يتعلق بحقوق الدفاع والمحاكمة العادلة.

وقد تترتب عن هذا الإجراء المتخذ من خلال دورية ثلاثية بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة ووزارة العدل، تعطيل السير العادي لمرفق القضاء على صعيد أقاليم المملكة.

لهذا، نسائلكم عن الأسباب والمبررات لاتخاذ قرارات مشتركة تعرض حقوق المتقاضين للضياع وتترتب آثار قانونية وخيمة على السير العادي لمرفق القضاء؟ وماهي الإجراءات المتخذة لعدم عرقلة السير العادي لمرفق القضاء؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد الاعرج ادريس السنتيسي لطيفة اعبوث فاطمة ياسين